دولة ليبيا
وزارة التعليم
مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية

التربية الإسلامية

للسنة الأولى بمرحلة التعليم الثانوي

الدرس الثالث

المدرسة الليبية بفرنسا ـ تور

العام الدراسي 1441 / 1442 هجري
2020 / 2021 ميلادي

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

الطهارة

الطهارة في اللغة :

الطهارة في اللغة معناها النظافة والنقاء ؛ فهي نقيض النّجاسة .

والطّهارة على نوعين :

حسّيّة ومعنويّة ؛ فمن الطّهارة الحسّيّة غسل الثّياب من النّجاسة والجسد والمكان ، قال تعالى :

﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [1] .

والطّهارة المعنوية هي نظافة القلب وتنقيته من الآثام ، قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [2] .

الطّهارة في الشرع :

ترجع الطّهارة في الشرع إلى معنى النّظافة ، فهي إذن النّظافة اللاّزمة لصحّة الصّلاة ، وتشمل نظافة البدن والثوب والمكان من كل نجاسةٍ؛ وممّا يدل على ذلك قول الله تعالى :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [3] .

وهي على نوعين :

1 – طهارة الحدث : وهي الغسل والوضوء بالماء والتيمم على الصعيد الطّاهر [4] لمن فقد الماء أو فقد القدرة على استعماله .

وهي بدورها تنقسم إلى قسمين ؛ فالحدث إمّا أن يكون أكبر أو أصغر ، والحدث الأكبر هو الجنابة والحيض والنفاس ، وهذا الحدث لا تتم طهارته إلاّ بالغسل ، ولذلك نقول عن هذا النّوع من الطّهارة إنّه يرفع الحدث الأكبر

أمّا الحدث الأصغر ، وهو مايخرج من الإنسان من فضلات ،كالبول والغائط ، فتكون طهارته بالوضوء .

---

(1) سورة المدثر الآية 3.
(2) سورة الأحزاب الآية 33 .
(3) سورة البقرة الآية 222.
(4) الصعيد الطاهر : هو التراب الذي لم تخالطه نجاسة أو هو جميع ما كان من طبيعة الأرض من مواد لم تصنع أو تمسها النّار .

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

ويلجأ صاحب الحدث الأكبر أو الأصغر إلى التيمم إذا فقد الماء أو فقد القُدرة على استعماله.

2 – طهارة الخبث :وهي التّخلص من النّجاسة وإزالتها عن بدن المصلي وثوبه ومكانه الذي يريد الصلاة فيه بالماء أو بغيره ممّا تُزال به النّجاسة عادةً ،كالتّراب أو الحجارة .

الهدف من مشروعيّتها :

إذا أراد الإنسان مقابلة صديق عزيز أو إنسان مهمٍّ لديه فإنه ينظف جسده وثوبه وبيته لملاقاته والتطيب بما أمكنه من أنواع العطور .

والعبادة هي وقوف بين يدي الله تعالى ومناجاته والتضرع إليه ، فكيف لا يتطهر الإنسان لذلك اللقاء السامي ؟ وكيف لا يستعد لتلك المقابلة الرفيعة بنظافة بدنه وثوبه ومكان وقوفه؟ وكيف لاينظف قلبه من كل الشوائب والعيوب ؟ من هنا جاءت مشروعية الطهارة لتحقق للانسان أهدافا يبتغيها لقبول تضرعه إلى مولاه الذي يأمل في رضاه وأن يحقق له ما يتمناه.

ويمكن تلخيص ذلك في النقاط التالية :

1. الطهارة مفيدة لصحة الإنسان نفسه ؛ لأن الجسد الذي تعلق به الأقذار والنجاسات عرضة للجراثيم والميكروبات المسببة للأمراض ، ولذلك فإن النظافة حفظ لصحة الإنسان وسلامة له من الأمراض.

2. الطهارة المعنوية التي هي تخليص القلب من الصفات الذميمة المخلة بمكارم الأخلاق ؛ كالحسد والحقد والغدر ، علاج كثير من الأمراض النفسية التي لا تقل خطرا عن الأمراض الجسدية بل هي أخطر لأن علاجها يحتاج إلى قوة إيمان.

3. تجديد الطهارة بنوعيها الحسية والمعنوية كل يوم في الصلاة يجدد في الإنسان نشاط الجسد وانشراح النفس .

دليل وجوبها :

الطهارة واجبة تتوقف عليها صحة الصلاة ، فلا تصح صلاة الإنسان إلا بالطهارة ، والدليل على ذلك قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [1]، فهذه الآية تأمر الإنسان بالوضوء قبل الصلاة ، وقال تعالى في آية أخرى ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ﴾ [2] ، وهذه الآية تأمره بالغسل في حالة الجنابة ، وقال تعالى في آية أخرى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [3] .

(1) سورة المائدة الآية 6.
(2) سورة المائدة الآية 6.
(3) سورة المدثر الآية 4.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

وهذه الآية تأمره بنظافة ثيابه من النجاسة قبل الصلاة ،ويقول الرسول -ﷺ- (لاتقبل صلاة بغير طهور)[1] ، ويقول أيضا :(لا يقبل الله الصلاة من أحدكم إذاأحدث حتى يتوضأ)[2].

فهذه النصوص وغيرها تدل على وجوب الطهارة ، وعلى أنها شرط لازم لصحة الصلاة.

المياه وأحكامها

لما كان الماء هو الوسيلة اللازمة للطهارة الحسية وإزلة النجاسة عن البدن والثوب والمكان، كان لابد من تعريفه وذكر الأحكام المتعلقة به في الطهارة وبيان مايصلح منه لذلك وما لايصلح ، والمياه بهذا الاعتبار تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول :(الماء الطَّهُوُر):

ماء طاهر في نفسه ، وهو الماء المطلق الذي لم يختلط بشئ من أي مصدر ، فهو طاهر في نفسه مطهر لغيره ، ويستعمل في العادة كالطبخ وفي العبادة كالوضوء والغُسل وإزالة النجاسة ويشمل :

1. مياه الأمطار ، قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴾ [3] .

2. ماء البحر ، ودليله أن رجلا جاء إلى رسول الله - ﷺ- فقال: يا رسول اللّه، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ به ؟[4] فقال رسول الله -ﷺ- : (هو الطهور ماؤه الحل ميتتُهُ)[5] .

3. مياه العيون والآبار والأنهار ، سواء أكانت عذبة أم مالحة، وهو الماء الكثير الغالب في الطهارة ، ودليله قوله تعالى :

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [6]

القسم الثاني :(الماء الطاهر):

ماء طاهر في نفسه خالطه شيء طاهر غيّر أحد أوصافه(اللون أو الطعم أو الرائحة)، فيتحول إلى ماء غير مطهر لغيره لا يصح استعماله في الطهارة ، كالغسل والوضوء وإزالة النجاسة ، ولكن يصح استعماله في الشرب والأكل والطبخ والعجن وغيره .

ومن الأشياء الطاهرة التي تخالط الماء فتجعله غير مطهر لغيره :الصابون والورد والمسك والخل .

---

(1) رواه مسلم
(2) رواه البخاري
(3) سورة الفرقان الآية 48.
(4) يعني ماء البحر . (5) رواه ابن ماجه في سننه ،كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر .
(6) سورة الزمر الآية 20.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

القسم الثالث :(الماء النجس):

الماء غير الطاهر ، وهو الماء الذي اختلط بنجاسة غيرت أحد أوصافه اللون أو الطعم أو الرائحة ، وحكم هذا الماء أنه لا يصلح للطهارة ولا يصلح أيضا للشرب والأكل ، فهو لا يصلح للعادات ولا للعبادات ؛ لأنه ماء نجس غير طاهر في نفسه ولا مطهَر لغيره .

الأشياء الطاهرة :

تقدم أن الماء المطلق صالح للطهارة وأن حكمه يختلف باختلاف الأشياء التي تخالطه وتغير أوصافه ، فإن تغيرت أوصافه بمخالطة شيء طاهر فالماء طاهر ومن الأشياء الطاهرة .

1. الماء المخلوط بشيء طاهر .
2. الجمادات.
3. كل حيوان حي .
4. كل حيوان مباح الأكل بعد ذبحه .
5. ميتة الحيوان البحري .
6. فضلات الحيوان الذي يجوز أكله .
7. مايؤخد من الحيوان في حياته كالصوف والوبر .

---

(1) المذكي : هو المذبوح حسب مانصت عليه الشريعة الإسلامية .

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

النجاسة

معناها في اللغة :

النجاسة في اللغة يقصد بها القذارة ؛ فهي ضد الطهارة .

نَجُسَ الشيء نَجاسَة ، أي صار قذرا ولحقته النجاسة ؛ يقال :نجس الثوب وتَنَجسَ . إذا صار نجساً . وقد وصف الله تعالى المشركين بذلك فقال : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [1] .

معناها في الشرع :

والنجاسة معناها في الشرع مرتبط بمعناها في اللغة ؛ فهي ضد الطهارة ، وقد عرّفها الفقهاء بأنها : قدر معين من الأشياء النجسة إذا خالط بدن المصلي أو ثوبه أو مكانه يمنع الصلاة ويفسدها ، كالبول والدم .

والأصل في الأشياء الطهارةُ أما النجاسة فهي عارضة .

والأشياء النجسة كثيرة ولكن يمكننا ذكر أشهرها :

1 . الميتة من كل حيوان له دم يسيل ؛ لقوله تعالى:

﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا ﴾ [2] .

وكل جزء قطع من حيوان حي في حياته أو بعد موته فهو نجس ، وكذلك لبن الميتة وبيضها .

2 . كل ماخرج من أحد المخرجين ، القبل أو الدبر في الحالة المعتادة فهو نجس ، سواء أكان ذلك من الإنسان أم من حيوان غير مأكول اللحم ، وذلك كالغائط والروث والبول وما في معناها ودم الحيض والنفاس .

3 . الدم المسفوح ، وهو الدم الذي يسيل من الحيوان عند ذبحه أو نحره .

4 . المسكر من الأشربة كالخمر فهو نجس ؛ لقوله الله تعالى :

﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [3]

---

(1) سورة التوبة من الآية 2 . (3) سورة المائدة الآية 92 .
(2) سورة الأنعام الآية 146 .

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

5. لبن كل حيوان محرم الأكل نجس ؛ مثل الحمير والكلاب ؛ لأن اللبن يتبع أصله في الإباحة وعدمها. 6. رماد النجاسة ،والنجاسة إذا احترقت واختلطت بالماء أو الطعام نجسته .

حكم إزالة النجاسة :

وإزالة النجاسة واجبة قبل الدخول في الصلاة و تتوقف عليها صحة الصلاة ؛ فالذي يصلي بالنجاسة عالما بها قادراً على إزالتها فصلاته باطلة .

يكره للإنسان المسلم كراهة تنزيه في غير الصلاة أن يحمل النجاسة أو يتلطخ بها في ثوبه أو في بدنه من غير ضرورة ؛ لأن مخالطة النجاسة مناف للفطرة مؤذ للنفس تنفر منه الطباع السليمة ، وهو مخالف لما يرشد إليه الدين الحنيف ويرغب فيه من الطهارة والنظافة . ويحرم على المسلم أن يدخل بالنجاسة إلى المسجد في بدنه أو ثوبه تنزيها لبيوت الله عن الأقذار والنجاسات .

النجاسات المعفو عنها :

السَّلس : وهو مايصيب البدن أو الثوب من البول أو الغائط أو غيرها من النجاسات التي لايتحكم الإنسان في خروجها بسبب العلة أو المرض ، إذا كان ذلك يحدث كل يوم ولو مرة واحدة فإنه يعفى منه ، ولا يجب غسله من الثياب أو البدن رفعا للحرج والمشقة .

بلل البواسير ، يعفى عنه كذلك إذا كان يخرج كل يوم ولو مرة للمشقة .

المرأة المرضع ، تعفى عما يصيب ثوبها من بول الطفل بشرط أن تجتهد في التحفظ منه .

ثياب المهنة التي يباشر أصحابها النجاسة ؛ مثل الجزارين وعمال النظافة وأطباء الجراحة ، يجوز لهم أن يصلوا في ثياب مهنتهم ويعفى عما أصابها من النجاسة إذا اجتهدوا في الاحتياط والتحفظ منها ويُندب لهم تخصيص ثياب خاصة بالصلاة .

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا